

الترجيح باعتبار الراوي

أهداف الدرس

- أن أتعرف وجوه الترجيح في الأخبار باعتبار الراوي .
- أن أميز بين الراجح والمرجوح في المتن من حيث الراوي .
- أن أقتدي بالعلماء وأستفيد من منهجهم في الترجيح بين النصوص .

تمهيد

الترجيح في الأخبار ، إما أن يكون باعتبار المتن أو باعتبار السند . وسبق الحديث عن الترجيح بالاعتبار الأول ، وبقي بيان الترجيح بالاعتبار الثاني .
فما هي وجوه الترجيح بين الأدلة الشرعية من حيث سندها؟ وما هي العلل التي اعتمدها العلماء في ذلك؟

المتن

قال ابن عاصم رحمه الله تعالى:

بِالرَّفْعِ لِلرَّسُولِ وَالتَّعْدَادِ *** وَاللَّفْظِ قَدْ رُجِّحَ وَالْإِسْنَادِ
وَبِاتِّحَادِ الْأَسْمِ وَالتَّأْخِرِ *** وَصِحَّةِ الْعَقْلِ بِطَوْلِ الْأَعْصَرِ
وَبِعَتْمَادِ فِي اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ *** وَنِسْبَةِ لِلْفَقْهِ أَوْ لِيَثْرِبِ
وَبِاشْتِهَارِ الْفَضْلِ وَالْعَدَالَةِ *** أَوْ مَنْ رَوَاهُ بِالسَّمَاعِ قَالَهُ
أَوْ مُثَبَّتٍ لِلْحُكْمِ بِاتِّفَاقٍ *** رُؤَاتِهِ أَوْ حَسَنُ الْمَسَاقِ
أَوْ عَاضِدٌ إِجْمَاعَ أَهْلِ طَيْبَةِ *** لَهُ أَوْ النَّاقِلُ ذُو الْقَضِيَّةِ
أَوْ كَوْنِهِ بِقِصَّةٍ مُنْقَلَةٍ *** أَوْ يَشْهَدُ الْعَقْلُ وَالْإِجْمَاعُ لَهُ
أَوْ الْكِتَابُ شَاهِدٌ لِنَقْلِهِ *** أَوْ سُنَّةٌ تَوَاتَرَتْ لِمِثْلِهِ
أَوْ كَانَ سَالِمًا مِنْ اضْطِرَابٍ *** أَوْ مَنْ رَوَى مِنْ عَلَيْهِ الْأَصْحَابِ

الفهم

الشرح:

المساق: مصدر ميمي من «ساق»، والمصدر - أستخلص وجوه الترجيح الواردة في المتن . هو السياق .

الفضل: الخير والصلاح .

عاضد: مقو .

التحليل

اشتمل المتن على وجوه ترجيح الأخبار باعتبار حال الراوي (سند الحديث)، وهي كثيرة، ذكر الناظم منها ما يأتي:

1- ترجيح الخبر المرفوع إلى النبي ﷺ على غيره:

يرجح الخبر المرفوع إلى الرسول ﷺ على غيره من الموقوف أو المقطوع، بناء على قاعدة: «إذا تعارض المرفوع والموقوف قدم المرفوع»؛ لأن «المرفوع إلى النبي ﷺ حجة إجماعاً، أما الموقوف على بعض الصحابة يقوله من قبل نفسه ولا يقول سمعت من رسول الله ﷺ، فيحتمل أن يكون سمع من النبي ﷺ فيكون حجة إجماعاً، أو هو من اجتهاده فيخرج على الخلاف في قول الصحابي وفعله هل هو حجة أو لا؟ والحجة إجماعاً تقدم على المتردد بين الحجة وغيره» [شرح تنقيح الفصول: 423].

2- الترجيح بتعدد الرواة: بمعنى أن يكون رواية أحد الخبرين أكثر عدداً من رواية الآخر، بناء على قاعدة: «الخبر الذي رواه أكثر راجح على الذي لا يكون كذلك»؛ ذلك «أن الرواة إذا بلغوا في الكثرة حداً حصل العلم بقولهم، وكلما كانت المقاربة إلى ذلك الحد أكثر، وجب أن يكون اعتقاد صدقهم أقوى» [المحصول للرازي: 401/5].

3- ترجيح الرواية باللفظ على الرواية بالمعنى: إذا تعارض خبران أحدهما روي باللفظ والآخر روي بالمعنى، فإنه يقدم الأول على الثاني.

4 - ترجيح الخبر عالي الإسناد على نازله: يرجح الخبر العالي الإسناد وهو ما قلت رجاله على غيره؛ بناء على قاعدة: «يرجح أحد المسندين بالأعلى إسناداً منهما»؛ لأن قلة رواة الحديث يقلل من احتمال الخطأ أو النسيان، وكثرته تزيد من احتمال ذلك.

5 - ترجيح ما لراويه اسم واحد على ما لراويه أكثر من اسم:

ترجح رواية صاحب الاسم الواحد على رواية صاحب الاسمين؛ لأن «الذي له اسم واحد يبعد التدليس فيه، والذي له اسمان يقرب اشتباهه بغيره ممن ليس بعدل وهو مسمى بأحد اسميه، فتقع الرواية عن ذلك الذي ليس بعدل، فيظن السامع أنه العدل ذو الاسمين فيقبله» [شرح تنقيح الفصول: 424].

6 - ترجيح رواية من تأخر إسلامه: ترجح رواية من تأخر إسلامه على رواية من تقدم إسلامه، بشرط أن يكون سماعه حصل بعد إسلامه، بناء على قاعدة «يرجح بين الأخبار المتعارضة بتأخر إسلام الراوي»؛ لأنه يحفظ آخر ما ورد عن النبي ﷺ مما ينفي احتمال النسخ. ولذلك روي عن إبراهيم النخعي أنه قال بعد ذكره حديث جرير رضي الله عنه في مشروعية المسح على الخفين: «كَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ، كَانَ بَعْدَ نَزُولِ الْمَائِدَةِ» [صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين]. وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «وكان صحابة رسول الله ﷺ يتبعون الأحداث فالأحدث من أمره» [صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر...].

7 - الترجيح بصحة العقل: إذا كان راوي الخبر صحيح العقل بطول الأعصر، وذلك بأن يكون سليم العقل في حياته كلها، فإنه يرجح على خبر الراوي الذي اختلط في آخر حياته؛ لأن الأول أضبط وأسلم، وهو مراد الناظم بقوله «وَصِحَّةُ الْعَقْلِ بِطُولِ الْأَعَصْرِ».

8 - الترجيح بالعلم باللغة العربية: ترجح رواية العالم باللغة العربية على رواية من لا علم له بها؛ لأن الضابط لأصول اللغة العربية يمكنه أن يتجنب مواضع الخطأ في الحديث.

9 - الترجيح بالعلم بالفقه: رواية العالم بالفقه ترجح على رواية غيره، بناء على قاعدة: «فقه الراوي من المرجحات في السنن»؛ لأن الفقيه يميز في روايته بين ما يقبل منها وما يرد، فإذا سمع حديثاً سأل عن سياقه وسبب وروده وغير ذلك مما يتعلق به، أما غير الفقيه فإنه لا يستطيع أن يميز بين ذلك، فينقل ما سمعه دون فهم له، وقد يحصل له التباس.

10 - الترجيح بالنسبة إلى يثرب: يرجح الخبر الذي لراويه نسبة إلى يثرب ، لفضله ومكانته ، قال الإمام القرافي رحمه الله: «قال ابن برهان في كتاب الأوسط: تقدم رواية أهل الحرمين على غيرهم؛ لأنهم أعلم بحاله عليه السلام ، من أهل العراق وغيرهم . ولذلك قال بعض المحدثين: إذا جاوز الحديث الحرمين انقطع نخاعه، يعني: المدينة» [نفائس الأصول: 8/3742].

11 - الترجيح باشتهار الفضل والعدالة: تقدم رواية من اشتهر بالفضل والعدالة على غيره؛ وذلك لفضله عليه، وهذا النوع يندرج ضمن التراجيح الحاصلة بالورع . قال الشوكاني: «فإنه رب عدل يعدل ألف رجل في الثقة، كما قيل: إن شعبة بن الحجاج كان يعدل مائتين، وقد كان الصحابة يقدمون رواية الصديق على رواية غيره» [إرشاد الفحول: 2/265].

12 - ترجيح رواية من سمع من شيخه: ترجح الرواية التي فيها التصريح بالسماع من الشيخ، على رواية من لم يصرح بذلك؛ فتقدم رواية السماع على من روى بالإجازة مثلاً، لأن تحمل الحديث بالسماع من أعلى طرق التحمل عند المحدثين، قال القرافي: «إذا كان أحد الراويين ينقل عن شيخه، غير معتمد على نسخة سماعه، أو خط نفسه، بخلاف الآخر على نسخة، فهو أرجح؛ لأنه يكون أبعد عن السهو» [نفائس الأصول: 8/3733].

13 - ترجيح الخبر المثبت للحكم باتفاق رواته: يرجح الخبر المثبت للحكم باتفاق رواته، على الخبر الذي اختلف فيه الرواة، قال الباجي: «أن يكون أحد الخبرين مختلف الرواية، فيروى عنه إثبات الحكم ونفيه، وراوي الآخر لا تختلف الرواية عنه، وإنما يروى عنه أحد الأمرين، فيقدم رواية من لم تختلف عليه؛ لأن ذلك دليل على حفظ الرواية عنه، وشدة اهتمامهم بحفظ ما رواه، فكان أولى» [الإشارة في أصول الفقه: 84].

أما إذا اختلفوا فيدل ذلك على ضعف السند، أو الدلالة، أو وجود المعارض، لذلك كان الأول أرجح [شرح تنقيح الفصول: 423 بتصرف].

14 - ترجيح الخبر الأحسن مساقا: يرجح خبر راوي الحديث الأحسن نسقا وتقصيا للرواية من الآخر، «فيقدم حديثه عليه؛ لأن ذلك يدل على شدة اهتمامه بحكمه، وبحفظ جميع أموره» [الإشارة في أصول الفقه: 84].

15 - ترجيح الخبر المعضد بإجماع أهل المدينة: يرجح الخبر المعضد بإجماع أهل المدينة على غيره، «فيكون أولى من خبر من يخالف عمل أهل المدينة؛ لأنها موضع الرسالة، ومجتمع

الصحابة، فلا يتصل العمل فيها إلا بأصح الروايات» [الإشارة في أصول الفقه: 84]. «وإذا وقع شرع كان ظاهرا فيهم وعنهم يأخذ غيرهم، وإذا لم يوجد شيء بين أظهرهم دل ذلك على بطلانه أو نسخه» [شرح تنقيح الفصول: 423].

16 - ترجيح خبر صاحب القضية: يرجح خبر صاحب القصة على غيره من الرواة، بناء على قاعدة: «رواية صاحب القصة، والسفير فيها أولى»، وذلك بأن «يكون راوي أحد الخبرين هو صاحب القصة تلبس بها، وراوي الخبر الآخر أجنبيا، فيقدم خبر صاحب القصة؛ لأنه أعلم بظاهرها وباطنها، وأشد إتقانا بحفظ حكمها» [الإشارة في أصول الفقه: 84]. لذلك رجحت رواية عائشة رضي الله عنها في وجوب الغسل بالتقاء الختانين، على رواية غيرها التي لا توجبه.

17 - ترجيح الخبر ذي القصة المنتقلة المشهورة: يرجح الخبر الوارد في قضية مشهورة على غيره، قال الباجي: «أن يكون أحد الخبرين مرويا في قضية مشهورة متداولة عند أهل النقل، ويكون المعارض له عاريا عن ذلك، فيقدم الخبر المروي في قضية مشهورة؛ لأن النفس إلى ثبوته أسكن والظن في صحته أغلب» [الإشارة في أصول الفقه: 83].

كترجيح المالكية الأفراد لأنه ورد في قصة مشهورة رواها جابر رضي الله عنه في صفة حجة الرسول ﷺ.

18 - ترجيح الخبر الذي يشهد له العقل: يرجح الخبر الذي يشهد له العقل، على الخبر الذي لم يعقل معناه.

19 - ترجيح الخبر الذي يشهد له الإجماع: يرجح الخبر الذي شهد له الإجماع على غيره، لأن الإجماع يفيد القطع، ويقدم على خبر الآحاد، لأن خبر الآحاد يحتمل النسخ دون الإجماع.

20 - ترجيح الخبر الذي يشهد له ظاهر القرآن:

يرجح خبر الآحاد الذي يشهد له ظاهر القرآن على غيره، بناء على قاعدة: «الخبر الموافق لظاهر القرآن مقدّم على غيره»؛ لأن الذي يوافق ظاهر الكتاب هو الأولى والأحق بالتقديم، لأن القرآن الكريم قطعي الثبوت، فيقدم ما عضده على ظني الثبوت.

21 - ترجيح الخبر الذي تشهد له السنة المتواترة:

يرجح خبر الآحاد الذي تشهد له السنة المتواترة؛ لأنها قطعية الثبوت، والقطعي يقدم على الظني، بناء على قاعدة: «الدليل القطعي مقدم على الدليل الظني».

22- ترجيح الخبر السالم من الاضطراب:

يرجح الخبر السالم من الاضطراب على الخبر المضطرب ، قال الباجي: «أن يكون أحد الإسنادين سالما من الاضطراب ، والآخر مضطربا ، فيكون السالم أولى؛ لأن ذلك دليل على إتقان رواته وحفظ جملته» [الإشارة في أصول الفقه: 84]، أما اضطراب واختلاف ألفاظ الحديث فإنه يحدث خلافا في الحديث يوجب عدم رجحانه على غيره .

23- **ترجيح خبر عليّة الصحابة:** ترجح الأحاديث التي رواها أحد كبار الصحابة وعليتهم على أحاديث غيره؛ «لأن دينه لما منعه عن الكذب فكذا منصبه العالي يمنعه عنه؛ ولذلك كان علي رضي الله عنه يحلف الرواة ، وكان يقبل رواية الصديق من غير التحليف» [المحصول للرازي: 420/5].

التقويم

1. أستخرج التطبيقات العملية لبعض وجوه الترجيح ، وأصنفها في جدول .
2. أبين المقصود بالخبر عالي الإسناد وسبب ترجيحه على غيره .
3. أضع خطاطة لوجوه الترجيح بين متون الحديث الواردة في المتن .

الاستثمار

– أصنف وجوه الترجيح بين الأحاديث من حيث سندها ، من خلال ملء الجدول الآتي (بعد نقله إلى دفترتي) ، مع الاستعانة بالتصنيفات الآتية: الورع – الذكاء – العلم – كيفية الرواية – حال ورود الخبر – ...

وجوه الترجيح	تصنيفها	التعليل
ترجيح خبر صاحب القضية	العلم	لأنه أعلم بظاهاها وباطنها

الإعداد القبلي

– أحفظ متن الدرس القادم وأنجز الأنشطة المقترحة من الأستاذ(ة).